دور لجان الأحياء في تخطيط التنمية المحلية بالجزائر

The role of neighborhood committees in planning local development in Algeria

عمر خروبي بزارة[1]

Omar kherroubi bzara[1]

[1] جامعة الشلف (الجزائر)، o.kherroubibzara@univ-chlef.dz

تاريخ الاستلام: 2022/04/21 تاريخ القبول: 2022/05/14 تاريخ النشر: 2022/06/01

ملخص:

يتناول المقال دور لجان الأحياء في تخطيط التنمية المحلية الموجهة لتحسين أوضاع المجتمع المحلي، وهذا في ظل تزايد تركيز الفكر التنموي على المقاربة التشاركية ودورها في تكريس الحكامة المحلية من أجل تنمية متطلبات الحياة الكريمة لأفراد المجتمع المحلي، وبالنتيجة فإن الأعمال التطوعية التي تقوم بها لجنة الحي على مستوى البلديات في الجهود التنموية هي أساس العمل التشاركي والاستدامة التنموية. ولا يتم ذلك إلا بمبادرة المجالس البلدية المنتخبة دعوة الساكنة إلى ضرورة تنظيم العمل التشاركي التطوعي من خلال تشكيل مؤسسات محلية بهدف الحوار والتواصل وتحديد المشاكل والاحتياجات على أساس الأولوية والإمكانيات المتاحة للمجالس البلدية المنتخبة

كلمات مفتاحية: لجنة الحي– التنمية المحلية– المجتمع المحلي–المقاربة التشاركية

Abstract:

The article deals with the role of neighborhood committees in planning local development directed to improve the conditions of the local community, and this is in light of the increasing focus of development thought on the participatory approach and its role in dedicating local governance in order to develop the requirements of a decent life for members of the local community. The level of municipalities in development efforts is the basis of participatory work and development sustainability. This can only be done at the initiative of the elected municipal councils, calling on the population to organize voluntary participatory work through the formation of local institutions with the aim of dialogue,

communication and identifying problems and needs based on the priority and capabilities available to the elected municipal councils.
Keywords: Neighborhood committee - local development - local community - participatory approach.

المؤلف المرسل: عمر خروبي بزارة، **الإيميل:** o.kherroubibzara@univ-chlef.dz

1. مقدمة :

إن تحقيق التنمية المحلية حق وواجب، أقرت به كل القوانين والتشريعات الوطنية والدولية، فهو حق للمواطن المحلي، وواجب يتحمله طرفا العملية التنموية الرسمية وغير الرسمية، من مجالس محلية بلدية منتخبة، وكذا المواطن المحلي في إطار تنظيم العمل التطوعي لصالح المجتمع المحلي، ويزداد تنظيم العمل التطوعي محلياً أهمية في ظل تركيز الفكر التنموي على المقاربة التشاركية ودورها في تكريس الحكامة المحلية لأجل تنمية متطلبات الحياة الكريمة لأفراد المجتمع المحلي، ويظهر ذلك التنظيم من خلال مشاركة مجتمعية منظمة في شكل جمعيات ونوادي محلية، ولجان أحياء تتوزع على كامل الحيز الجغرافي للبلدية.

بطبيعة الحال فإن مشاركة لجان الأحياء على مستوى البلديات في الجهود التنموية تظهر من خلال قدرتها على المشاركة في صناعة القرار التنموي المحلي، وتقتضي تلك المشاركة مبادرة المجالس المحلية المنتخبة دعوة السكان إلى ضرورة تنظيم العمل التشاركي التطوعي من خلال تشكيل مؤسسات محلية (جمعيات الحي أو لجان الحي)، بهدف الحوار والتواصل وتحديد المشاكل والاحتياجات على أساس الأولوية والإمكانيات المتاحة للمجالس البلدية المنتخبة.

وعليه فإن هذه الدراسة تسعى إلى تبيان دور لجان الأحياء في تخطيط وتحقيق التنمية المحلية، على أساس أن واجب إحداث التنمية المحلية لا يقع على عاتق المجالس البلدية

المنتخبة فقط، بل يحتاج إضافة إلى ذلك إلى تنظيم العمل التطوعي للمواطن المحلي، من أجل المشاركة في العملية التنموية المحلية وبالتالي فإن جمعيات الحي(لجان الحي) طرف أساسي في تحقيق تنمية متكافئة ومتوازنة لصالح المواطن المحلي.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان دور لجان الأحياء في تخطيط التنمية المحلية بشكل عام وفي الجزائر بشكل خاص، وهذا من خلال العمل التطوعي المؤطر والمنظم الذي تقوم به في سبيل تحقيق رفاهية المجتمع المحلي "ساكنة الحي"، وتستهدف الدراسة كذلك التركيز على واقع تلك الجمعيات في الجزائر ومحاولة تبيان نقائص ومعوقات العمل الجمعوي المحلي، واقتراح الحلول لتنافي تلك النقائص بالعودة إلى العمل على ترسيخ ثقافة العمل التطوعي في الجزائر، وهذا في إطار المقاربة التشاركية من أجل تحقيق تنمية محلية متوازنة بين مختلف المناطق والأقاليم الوطنية.

إشكالية الدراسة:

يقتضي تحقيق التنمية المحلية شرطان ضروريان المشاركة والقدرة على الفعل، ذلك أن الدستور الجزائري وقانون الجماعات المحلية وقانون الجمعيات، كلها تعطي أهمية لمشاركة المواطن المحلي في تخطيط العملية التنموية المحلية، وقد تحقق في سبيل ذلك تكوين جمعيات وطنية ومحلية وبلدية ولكن دون القدرة على الفعل، أي عدم قدرة تلك المؤسسات التطوعية على المشاركة الحقيقية في صنع القرار التنموي.

ولجان الأحياء شكل من تلك الجمعيات التي لا تملك القدرة على الفعل، وفعاليتها محدودة جدا، إن لم نقل شبه منعدمة، حيث لا يشهد المواطن المحلي أي حركة لها، هذا في حال تواجدها قانونا، فهذه الإشكالية تدفعنا إلى طرح التساؤل التالي: كيف نفعل دور لجان الأحياء من أجل تخطيط تنمية محلية متكافئة ومتوازنة لصالح المواطن المحلي؟

فرضيات الدراسة:

–عدم قدرة المجالس المحلية البلدية المنتخبة على تحقيق التنمية محلياً سببه ثقافة "أنا منتخب"، وبالتالي لا يحق للآخرين المشاركة في صناعة القرار التنموي المحلي (المواطن).

– غياب أو تغييب لجان الأحياء عن المشاركة في تخطيط التنمية المحلية، أنتج عدم التكافؤ والتوازن التنموي محليا.

– توسع المجتمع المحلي وتعقده يؤدي إلى زيادة الحاجة إلى تكوين لجان الأحياء.

عناصر الدراسة:

– تحديد المصطلحات والمفاهيم.

– المبادئ التي تقوم عليها جمعيات الحي.

– السياق القانوني للجان الأحياء في الجزائر.

– واقع عمل لجان الأحياء في الجزائر.

– أسباب تعوق المقاربة التنموية على المستوى المحلي

– إعادة بناء ثقافة التطوع المنظم في المجتمع الجزائري

– شروط الإقلاع التنموي المحلي

2. تحديد المفاهيم:

1.2 تعريف الحي السكني:

يعرف الحي من وجهة نظر سوسيولوجية بأنه مجموعة الأماكن السكنية التي يمنحها سكانه خصائص الارتباط الاجتماعي والمصلحة المشتركة، ويؤثر بعضهم على بعض، وهو أيضا المكان الذي يشعر فيه هؤلاء الساكنة بالانتماء إلى المجتمع الذي يعيشون فيه

(عوض، 1977، صفحة 197)، إذن فالحي وحدة سكنية يتميز سكانها بخصائص اجتماعية معينة.

2.2 تعريف جمعية الحي(لجنة الحي):

جمعيات الحي مؤسسات اجتماعية فاعلة ومنظمة، تسعى على أسس تعتمد أنشطة تطوعية غير ربحية لتحقيق أهداف عامة لساكنة الحي، تعتمد أساليب الحكامة الرشيدة في العمل التطوعي، ضمن أطر قانونية تضمن الشفافية وحرية التشكيل (بوطيب، 2014، صفحة 254).

ولقد كتب مجموعة من الباحثين المتخصصين في علم الاستشراف الاستراتيجي، وهم ميشال غوديه وفيليب دوران وعدد من الباحثين العرب أمثال وليد عبد الحي وقيس همامي وآخرون، في مؤلفهم الشهير حول "التخطيط الاستراتيجي و الاستشرافي في تهيئة الأقاليم"، كتبوا عن جدوى إدماج المواطنين في صياغة الخطط والعمليات الإستراتيجية والاستشرافية، من منطلق المبدأ التشاركي والمقاربة التشاورية، التي تفيد في نقل رغبات وتطلعات المواطنين وخدمة حاجات المجتمع المحلي انطلاقا من القاعدة، وأطلقوا على هذه العملية وسياقها، ما يسمى: "الإطار المنظم للتبادل مع القوى الحيّة"، ويقوم على التبادلية والتشاورية، التي تسمح بإقحام أكبر قدر من الفاعلين المجتمعيين بهدف إضفاء أكبر قدر من الشرعية على القرار العمومي (الشيخ، 2013، صفحة 7)

3.2 تعريف مقاربة الديمقراطية التشاركية المحلية:

تنطلق مقاربة الديمقراطية التشاركية من حقّ المواطن في الحصول على فرصة الإخبار والاستشارة والمشاركة في المجالس المنتخبة للجماعات المحلية Les Collectivités Locales ومتابعة المشاريع المنجزة والمشاركة في تقييمها على المستوى المحلي "البلدية/Municipales" ، وتقتضي هذه العمليات من المجالس المنتخبة في الجماعات

المحلية، الارتقاء بثقافة الإنصات والتفاعل، واقتسام المسؤولية والمعرفة مع المواطن، والانفتاح على فواعل المجتمع من هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وإشراك كلّ من يمكن إدماجه من ساكنة البلدية من مجالس الأحياء والشباب والنوادي والجمعيات وغيرها، وهي عمليات ترسي قيم التخلّي السلطويّ عن الاستئثار المركزي بعملية اتخاذ القرار (الشيخ، 2013، صفحة 9).

نعتبر أنّ الجماعة المحلية تمثّل "مدرسة لتعلم الديمقراطية"، وفضاء نموذجيا لممارسة الديمقراطية عن طريق التمثيل المحلي Communal Representation، حيث أنّ "الديمقراطية المحلية" مبدأ أساسي من المبادئ التي تقوم عليها التنمية المحلية، ويعود للسكان في هذا الإطار الحقّ في الاطلاع على القرارات الإدارية والصفقات العمومية والعقود والاتفاقيات التي تعقدها المجالس المنتخبة للمجالس المحلية، كما يحقّ لهم أيضا أن يقوموا بطلب أو تشكيل استشارات حول جدوى وشرعية القرارات التنفيذية المتخذة على المستوى المحلي (الشيخ، 2013، صفحة 10).

تحاول في هذا الإطار مقاربة الديمقراطية التشاركية أن ترمّم العجز الذي تفرضه نتائج العملية الانتخابية في خلق مجالس تمثيلية لا تتناسب بالضرورة ورأي الأغلبية المطلقة، إضافة إلى حلّ معضلة كون المواطن مستغلا بصوته الذي أدلى به وقتيّا وموسميّا، دون أن يكون له الحقّ في متابعة القضايا التي تمسّ واقعه اليومي بالنقد أو المساءلة والرقابة، حيث تحولت حقوق المواطن بشكل عام إلى حقوق انتخابية موسمية وليست حقوقا مستمرة ومباشرة تمكنه من نقد خيارات التدبير والتسيير المحلي عن قرب (الشيخ، 2013، صفحة 10)، لذلك تستوجب المقاربة التشاركية في عملية تخطيط التنمية المحلية على المستوي القاعدي(البلديات) إشراك مختلف الجمعيات المحلية عامة وبالخصوص جمعيات

الأحياء، وذلك بهدف تعزيز المواطنة من خلال تنمية متكافئة ومتوازنة بين أقاليم ومناطق المجتمع المحلي (البلدية).

4.2 تعريف الحوار المجتمعي المحلي:

يعتبر الحوار المجتمعي المحلي مدخل تنموي يساعد الناس على تفهم مجتمعاتهم بأسلوب إجرائي يعتمد على التعلم الذاتي والتشاور من خلال دعوة أطراف متنوعة من المجتمع المحلي للحوار المباشر حول موضوعات ذات أولوية بالنسبة لهم، ويتم ترتيب هذه الأولويات والتوصل لمختلف القرارات بواسطة المجتمع، ويساعد ذلك على تطوير مهارات الأفراد والمؤسسات المجتمعية المحلية، مما يؤدي إلى تشكيل آليات مستمرة للتواصل تضمن مشاركة فعالة من مختلف الأطراف في عملية صنع القرار المحلي بصورة مستمرة، ويعتمد الحوار على محاور ثلاثة هامة:

- المعلومات: عن الاحتياجات والمصالح المشتركة للمجتمع المحلي
- التفاعل: طرح أولويات وحلول بعد دراسة وتحليل المقترحات
- الاستجابة: العمل معا.

3. المبادئ التي تقوم عليها جمعيات الحي

تقوم جمعيات الحي على المبادئ التالية (العالي):

- التواصل الدائم للمجالس البلدية المنتخبة التي تسعى إلى تحقيق التنمية المحلية مع سكان الحي وتفقد مشاكلهم والعمل على خدمتهم، وبناء قاعدة معلومات حول سكان الحي وخدماته ونشاطاته وموارده، وغيرها من البيانات ذات العلاقة
- أن تعي جمعية الحي أهداف خطط التنمية المحلية، وأن تمتلك المعارف والمهارة اللازمة للقيام بالتدخلات المجتمعية في إطار مصلحة ساكنة الحي.

- التنسيق والتعاون مع كافة الجمعيات البلدية وغيرها بهدف تبادل الخبرات والاستفادة منها(تنسيقية لجان الأحياء)
- أن تراعي جمعية الحي مثلها مثل باقي الجمعيات ظروف العاملين فيه، وأن تحقق التواصل الإيجابي الفعال بين المنخرطين بوصفهم فريق عمل واحد تجمعهم أهداف وآمال وطموحات مشتركة.

بناء على ما ذكر آنفا فإن مكان السكن هو المصدر التي تؤخذ منه الثروة ولكن الجهد البشري هو الذي ينتج الثروة التي تحقق صيانة الحياة ووسائل الراحة وأسبابها، وإن الانتماء إلى الأرض هو أساس الشعور بالمسؤولية التي تؤدي إلى الالتزام السلوكي، وهذا الانتماء يؤدي إلى المثابرة والجد والتحدي والالتزام (المنيف، 1998، صفحة 80)، وإن الانتماء أساسه الألفة المنطلقة من الشعور بالمسؤولية الجماعية، وإن الفرد الذي يفقد هذا الود والألفة مع الجماعة يؤدي إلى ضعف الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية معا، وينتج عن انعدام الألفة أفراد لا تربطهم رابطة، وإذا نظرنا إلى الجماعة(لجان الأحياء) على أنها قيمة اجتماعية ينتج ذلك عادة تسمى "تحمل المسؤولية الجماعية" (المنيف، 1998، صفحة 95).

4- السياق التشريعي القانوني للجان الأحياء في الجزائر:

لقد خصص دستور الجزائر 2020 المواد 52، 53 منه في باب **الحقوق الأساسية والحريات العامة والواجبات**، حيث جاء أن حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن الجزائري، مع حقه في الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمون كذلك، وتعمل الدولة في سبيل ازدهار الحركة الجمعوية (النشاط التطوعي المؤطر والمنظم).

لقد تطرق المشرع الجزائري لدور المواطن في العملية التنموية بكل اهتمام، وذلك من خلال القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432هـ الموافق لـ 22 يونيو سنة 2011م والمتعلق بالبلدية، حيث جاء نص المادة 02 منه على أن " البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية"، وهو دلالة على مدى اهتمام السلطة السياسية في الجزائر بقدرة المواطن المحلي على تقديم بدائل أكثر نجاعة وواقعية في سبيل تحقيق تنمية محلية مستدامة تعمق قيم المواطنة لديه، كما جاء في نص المادة 11 منه على "أن البلدية تشكل الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري، ويتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون"، كما جاء في نص المادة 12 منه أن "المجلس الشعبي البلدي يسهر على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم" كما جاء نص المادة 13 منه على "أن هناك إمكانية لرئيس المجلس الشعبي البلدي كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية أن يستعين بصفة استشارية بكل شخصية محلية وكل خبير و/أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، الذين من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطهم".

ما نلاحظه حول هذه المواد القانونية هو أن المشرع الجزائري قد أعطى الأولوية في التسيير المحلي للمواطن المحلي أي ساكنة البلدية، سواء تعلق الأمر بأعضاء المجلس الشعبي البلدي أو الجمعيات البلدية، وجعل العمل البلدي نشاطا تشاركيا وليس إلزاميا، أي أن المشرع لم يلزم رئيس المجلس البلدي المنتخب بضرورة إشراك المواطن المحلي العادي أي غير المنتخب في عملية صنع القرار البلدي، حيث منح الأفضلية للمنتخب على حساب

غير المنتخب (الجمعيات البلدية) وهذا منطقي، ولكن كان من الواجب أن تكون المواد القانونية بصيغة الإلزام، حتى يكون العمل التشاركي واجبا وملزما للطرفين، ومن جهة أخرى نجد أن المشرع تكلم على مختلف الجمعيات التي تنشط على المستوى البلدي دون تحديدها بدقة، مما يتيح الفرصة للمجلس البلدي المنتخب التفضيل بين تلك الجمعيات في عملية التخطيط التنموي البلدي.

وقد جاء نص المادة 119 من القانون الأنف الذكر صريح في دعوة المجلس الشعبي البلدي إلى "تشجيع بصفة خاصة كل جمعية سكان تهدف إلى حماية وصيانة وترميم المباني أو الأحياء"، والمشرع هنا قد حدد صراحة مجال تدخل لجان الأحياء دون مجالات أخرى، لذلك يجب توسيع مجال تدخل تلك الجمعيات حتى تستطيع فعلا أن تكون شريكا حقيقيا في عملية التنمية المحلية بالبلدية.

إضافة إلى ما تم ذكره بخصوص قانون البلدية، فإن قانون رقم 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ 12 يناير 2012م والمتعلق الجمعيات، لم يتطرق بوضوح لجمعيات الأحياء بصريح العبارة، بينما ذكرت في قانون البلدية في المادة 119 منه، لم يأتي ذكرها في مواد القانون العضوي للجمعيات، حيث جاء ذلك بعبارة جمعيات محددة الموضوع والهدف وحتى مجال التطبيق، إذ ألزم المشرع الجزائري في نص المادة 02 منه على أن يكون للجمعيات موضوع محدد بمعني مجال محدد تتحرك وتعمل في إطاره، والواقع أن العمل التطوعي للجان الأحياء في حقيقة الأمر يرتبط بكل المجالات وكل الفئات الاجتماعية، بصريح العبارة يهتم بتحقيق مطالب ساكنة الحي على اختلاف فئاتهم الاجتماعية، ويتدارك فيما بعد إذ يقلل المشرع من حدة التعبير بعبارة "غير أنه يجب أن يندرج موضوع نشاطاتها وأهدافها ضمن الصالح العام، وأن لا يكون مخالفا للثوابت والقيم الوطنية والنظام العام والآداب العامة، وأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها"

ولقد اشترط المشرع في نص المادة 06 منه توفر عشرة 10أعضاء بالنسبة للجمعيات البلدية، ولم يخصص ذلك لجمعية بعينها، وجاء نص المادة 07 منه ليبين أن تأسيس الجمعية البلدية يخضع إلى تصريح تأسيسي يودع لدى مصالح المجلس الشعبي البلدي، مع تسليم وصل تسجيل، وبعد دراسة محتوى الملف يبقى للإدارة السلطة التقديرية في اعتماد أو اتخاذ قرار رفض الجمعية كما جاء نص ذلك في المادة 08 من القانون.

وقد جاء في نص المادة 43 من قانون الجمعيات إمكانية طلب حل الجمعية من طرف السلطة العمومية أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا إذا مارست نشاط غير المنصوص عليه في قانونها الأساسي، أو تحصلت على تمويل أجنبي، بالإضافة إلى استعمال المشرع صفة المجهول "الغير"، حيث جاء بعبارة "الغير (إمكانية طلب حل الجمعية من طرف مجهول) في حالة نزاع حول المصلحة مع الجمعية أمام الجهة القضائية المختصة"، فقد جاءت العبارة غير واضحة ما يمكن ذوي النفوذ والسلطة من التحكم في مصير تلك الجمعيات، وإذا كان هذا يتعلق بالجمعيات المحددة التخصص فماذا عن جمعيات الحي؟

النتيجة أن القانون العضوي رقم 12-06 لم يأتي فيه ذكر ولا مرة لجمعيات الحي (لجان الأحياء)، ومع ذلك فالقانون هذا يطبق عليها، على الرغم من أن طبيعة النشاط الجمعوي التطوعي للجان الأحياء يختلف أو هو أشمل بكثير من نشاط الجمعيات الأخرى الدينية والرياضية...التي

5- واقع عمل لجان الأحياء في الجزائر:

مع أن الحركة الجمعوية بالجزائر في شق النشاط التطوعي تتكئ على تراث عريق، حيث كانت الحركة الجمعوية عفوية في التاريخ الجزائري وتتمثل في الزوايا الصوفية التي كانت تأوي طلبة العلم وتدعمهم ماديا وتقوم بشتى أعمال التضامن والتكافل مع المحتاجين في المجتمع إلى جانب تنظيم "تاجماعت" و"الوزيعة" وهي تنظيمات عشائرية قائمة منذ زمن

بعيد في منطقة القبائل، تشرف على أعمال التضامن وتنظيم الحياة العامة للسكان، فتاجماعت أو لجنة القرية منبثقة من تقاليد وعرف المجتمع الجزائري، ورغم اختلاف التسميات فإن الهدف من وجودها خدمة أهل القرية أو الدشرة أو الدوار في العرف الجزائري، ومع توسع القرى والمدن اختفت تلك الثقافة الراسخة في كثير من المناطق الجزائرية، ما عدا منطقة غرداية والقبائل على سبيل المثال لا الحصر التي بقيت محافظة على تلك المؤسسات العرفية التي مازالت قائمة جنبا إلى جنب مع المؤسسات الرسمية (المجالس البلدية المنتخبة)، والشاهد أن لجنة الحي أو جمعية الحي تعمل عمل تلك المؤسسات في إطار ذلك التكامل بين الأصالة والمعاصرة، لذلك وجب على السلطة السياسية في الجزائر أن تعمل على ترقية دور تلك المؤسسات من خلال إشراكها في عملية التخطيط للتنمية المحلية المستدامة لصالح المواطن المحلي.

رغم مركزية العمل الجمعوي التطوعي في عملية التنمية المحلية، إلا أنه يلاحظ بأن النشاط الجمعوي في الجزائر يعاني من عوائق عديدة ابتداء من عدم احترام الرسالة الحقيقية للعمل الجمعوي وأهدافه، وذلك من خلال محاولة العديد من أجهزة السلطة، وكذا العديد من الأحزاب السياسية احتواء وتوجيه نشاط الجمعيات لأغراض تكون في بعض الأحيان زائلة، يجعل هذه الجمعيات مكاتب خدمات دعائية، وكذلك وجود الكثير من الإكراهات والعوائق الإدارية والقانونية، ونقص احترافية العاملين في العمل الجمعوي وقلة الوسائل وشح الموارد والأطر، وانحصاره في فئات اجتماعية معينة، وقلة انتشاره في المناطق الريفية وغيرها خاصة ما تعلق بجمعيات أو لجان الأحياء (زياني، صفحة 5)، وما يميز لجان الحي في الجزائر أنها حاضرة على الورق وغائبة في الواقع، بالإضافة إلى أن العديد من التجمعات السكنية لا توجد بها لجان أحياء، فيما لا تقوم الكثير منها بالدور المنوط بها، لغياب التواصل و الرغبة في التطوع و المشاركة من قبل السكان.

إن الدور الرئيسي الذي تلعبه الجمعية هو نقل انشغالات المواطنين إلى الإدارة المحلية، غير أن الكثير من العراقيل تصادفها في هذا الجانب، وعدم تجاوب السلطات المحلية، يجعل من مهمة لجان الأحياء صعبة و غير مرغوبة، و غياب الدعم من البلديات، كعدم توفير مقر للجنة الحي و عدم تقديم الإمكانيات و إتاحة الظروف الملائمة، يجعل من سكان الأحياء غير مهتمين بالعمل الجمعوي و التطوعي، و لا يقومون بتنظيم حملات داخل تجمعاتهم مهما كان الهدف منها، سواء التنظيف أو الإصلاح أو تحسيس الأطفال و الشباب، فغياب التهيئة بالأحياء مثل اهتراء الطرقات و عدم توفر الأرصفة وما إلى ذلك، يجعل من المواطنين لا يكترثون بالحفاظ على نظافة المحيط، فالسكان فقدوا الثقة في لجنة الحي.

إن ثقافة المواطنة لدى الجزائريين أصبحت عملة نادرة، و لذلك تغيب لجان الأحياء، إلا في بعض الأماكن، و على المواطن أن يعلم أن نشاط لجنة الحي هو كل ما يتعلق بتنظيم و إصلاح الحي من نظافة و إنارة و حماية، و من واجب هذه اللجنة أن تتحلى بروح المواطنة و تنقلها عبر حملات تحسيسية و توعوية إلى بقية السكان، فخدمة الحي و السكان لبعضهم و المحافظة على المحيط، يعتبر واجبا و هو بمثابة رفع عبء على السلطات المحلية، ولكن على المجالس المنتخبة سواء البلدية أو الولائية، تقديم الدعم المادي و المعنوي لمختلف لجان الأحياء، حتى تتمكن هذه الأخيرة من تأدية واجبها على أكمل وجه.

إن أبرز وأهم الأدوار التي تؤتمن عليها وتقوم بها المجالس الشعبية البلدية هو الاهتمام بمصالح مواطنيها، وفي ظل المقاربة التشاركية فإن مصلحة المواطن ترتبط أشد الارتباط بقدرته على المشاركة في صنع القرار التنموي المحلي، ولا يكون ذلك إلا من خلال العمل التطوعي المنظم (جمعية الحي)، التي من المفروض تكون طرف أساسي في عملية

التخطيط لإحداث التنمية المرجوة على اعتبار أن نشاطها ليس موسميا وإنما يكون مستمرا فهو مرتبط كما ذكرنا آنفا بالحياة اليومية للمواطن المحلي.

اعتبارا لما تقدم آنفا، فإن لجنة الحي / جمعية الحي تمثل الساكنة داخل الحي وتعمل لصالح كل الفئات المكونة لأفراد الحي/القرية/الدشرة/الدوار، وليس لفئة بعينها، ولا تختص بمجال أو قطاع دون آخر، فهي بمثابة اليد المساعدة للمجلس البلدي في إطار العمل التطوعي، وليس كما يفهمها البعض بأنها معرقلة للعمل، وهذا إذا توفرت الإرادة السياسية في تحقيق التنمية المحلية، فهي مصدر جد هام للحصول على المعلومات والحقيقة، فجمعيات الحي لبنة أساسية لتعزيز قيم المواطنة والمسؤولية الاجتماعية والجماعية.

يقودنا الحديث عن لجان الأحياء إلى ضرورة التمييز بين البلديات الحضرية والبلديات النائية، بين البلديات ذات كثافة سكانية عالية وبلديات ذات كثافة سكانية ضعيفة، بين البلديات الجاذبة والبلديات الطاردة، بين البلديات الفلاحية وأخرى صناعية، بين البلديات الغنية وأخرى فقيرة، والأمر هذا يقودنا إلى ضرورة التعامل مع احتياجات المواطنين طبقا لظروف كل بلدية، فمعظم الأحياء المكونة للبلديات الحضرية تكون قريبة من المركز وبالتالي فهي جاذبة للساكنة مما يسهل عملية التواصل، بينما نجد أن البلديات النائية خاصة الطاردة منها تتكون من مركز للبلدية و قرى ومداشر ودواوير بعيدة نوعا ما عن ذلك المركز، وبالتالي فإن احتياجات ومطالب الساكنة تختلف باختلاف ظروف كل بلدية، ربما هناك تشابه في تلك الاحتياجات والمطالب، ولكن على العموم فإن الاختلاف يرتبط أكثر بترتيب الأولويات.

في هذا الإطار فإن إدارة التنمية المحلية تعود بالأساس إلى المجالس البلدية، ولكن لا ينفي ذلك ما لجمعيات الأحياء من دور في ذلك، ويكون من خلال:

- دور رقابي على أداء المجلس البلدي، تنفيذ المشاريع، نوعية الخدمات، الكلفة والموازنة، والعدالة في توزيعها.
- دور تنفيذي مشارك في تقديم الخدمات من ضمن اختصاصها، وواجب استخدام مواردها الخاصة في سبيل الأهداف التنموية، وحقها في الدعم البلدي، على أن يتم ذلك ضمن خطة التنمية المحلية المشتركة التي يتم صياغتها بشكل تشاركي.

وعلى هذا الأساس فإن المجلس البلدي المنتخب طرف محوري يتحمل مسؤولية أساسية في إدارة التنمية المحلية، ودوره المحوري هذا ناجم عن اجتماع الوظيفة التمثيلية الواسعة من جهة، وعن صلاحيات ومهام تنفيذية مناطة بالمجلس البلدي من جهة أخرى بحكم قانون البلدية رقم 11-10.

فالتنمية المحلية تفترض جهدا تشاركيا بالضرورة بين الفاعلين المحليين بشكل مؤطر ومنظم ومؤسس تفاديا للعشوائية والفوضى وإهدار المال العام، وتحقيقا للعدالة الاجتماعية والتوازن المناطقي والجهوي داخل حدود المجتمع المحلي (البلدية)، وينبني ذلك كله على أساس شروط ثلاث (وآخرون، 2010، صفحة 123):

- ضرورة الشراكة الفعلية بين كل الأطراف من أجل التنمية المحلية.
- حق وواجب العمل على وضع خطة تنمية محلية بشكل تشاركي.
- التعاون بين الفواعل المحلية من أجل الحصول على الحقوق والدعم من المستويات المركزية

6- أسباب تعوق المقاربة التنموية على المستوى المحلي:

إن تطبيق المقاربة التنموية التشاركية على المستوى المحلي تعرف عدة صعوبات وعراقيل يمكن ذكرها على النحو التالي (وآخرون، 2010، صفحة 128):

– معوقات متأتية من عدم الوضوح في صياغة بعض القوانين العضوية ذات الأهمية الاجتماعية بالنسبة للمواطن.

– معوقات متأتية من الإدارة المشرفة على العمل في البلدية (نقص الموارد البشرية، ضعف التكوين، انعدام المسؤولية، غياب الشفافية...إلخ.

– معوقات متأتية من مستوى الوعي والممارسة في المجتمع المحلي، إذ يوجد عدد من جمعيات الحي ولها اعتماد ولكن غير ناشطة، أو لم تجدد نشاطها.

– معوقات متأتية من المجالس الشعبية البلدية المنتخبة والتي تتضمن ما يلي:

– تضمن قانون البلدية صلاحيات واسعة من دون تمكين البلديات من جهوزية التعاطي معها(الضعف المالي والتقني)

– عدم إتباع البلديات طرق وأساليب حديثة تنموية في الإدارة.

– إنشاء البلديات في دوائر ومناطق صغرى غير قادرة على التصدي للمشكلات المحلية، مع إنشاء البلديات في دوائر صغرى يؤجج الحساسيات المحلية.

7- إعادة بناء ثقافة التطوع المنظم في المجتمع الجزائري:

إن توفير المناخ الاجتماعي والثقافي والسياسي الذي يسمح للمواطن المحلي أن يعلن اعتزازه بانتمائه إلى ذلك المكان، يكون من خلال الانجاز والتفوق والقضاء على جميع المشاكل التي تعوق التنمية المحلية، وتقف في سبيل تقدم المجتمع المحلي، لذلك فإن فكرة المصلحة الجماعية تعني الوعي بأن مصلحة المواطن الشخصية مرتبطة ارتباطا وثيقا بمصلحة المجتمع الذي يعيش في كنفه (الزقم، 2009، صفحة 374).

وإن ثقافة المشاركة تتطلب أولا إيجاد النية الحسنة من طرف الحكومة في إشراك المواطن المحلي في كل ما يخص مصيره، وليس فقط في التعبير عن رأيه، ولكن في إحداث التغيير

والتحول الفعلي باعتباره شريكا أساسيا لا بديل عنه مهما كانت الآراء واتجاهات التنمية، وهو ما يتطلب من المجالس المحلية المصداقية والشفافية المطلقة.

اعتبارا لما سبق فإن العشوائية ببساطة هي مظهر من مظاهر التخلف، والتعامل معها يعني إعادة صياغة عقول وسلوك المواطنين وفقا لثقافة جديدة، أي منظومة جديدة من القيم والعادات وأنماط التفكير والسلوك، تجسد روحا جديدة وثابتة نحو تحقيق التنمية المحلية بصفة خاصة (الزقم، 2009، صفحة 382).

8- شروط الإقلاع التنموي المحلي:

يرى مالك بن نبي أن مشكلة التنمية على الصعيد الداخلي هي خلق شروط الإقلاع الاقتصادي، ودفع المجتمع نحو الحركة، وحتى نصل إلى تحقيق هذا الهدف الاستراتيجي ينبغي أن ننظر في وسائلنا وإمكاناتنا الذاتية، بحيث تكون هي الأساس الذي ننطلق منه في رسم خططنا التنموية (سعود، 2006، صفحة 226).

1- أولوية الاستثمار الاجتماعي على الاستثمار المالي كأسلوب لتخطيط عمليات التنمية في البلاد المتخلفة، أي الاهتمام بالامكانيات المجتمعية المحلية والاستثمار فيها وبالتالي التحرر من التبعية للخارج (سعود، 2006، صفحة 229).

فقضية التنمية ليست قضية إمكانيات مالية، وإنما هي بالأساس قضية تعبئة الطاقات الاجتماعية (الإنسان والتراب والوقت)، ضمن مشاريع تحركها الإرادة الحضارية للمجتمع الذي لا يعرف المستحيل، وعلى هذا الأساس فإن مالك بن نبي قد خلص إلى ضرورة أن تكتشف البلدان المتخلفة أن قدرتها الحقيقية لا توجد على محور القدرة المالية، وإنما على محور القدرة الاجتماعية، وأنه ليس لها للخروج من مأزق التخلف إلا طريق الاستثمار الاجتماعي الذي يتيح لكل السواعد ولكل الأفراد أن تجد قوتها (سعود، 2006، الصفحات 230-231).

2- أولوية الإنتاج على الاستهلاك (القيام بالواجب قبل نيل الحقوق)، وقد وضح مالك بن نبي العلاقة بينهما وتأثيرهما على نمط حياة المجتمع، ويقدمهما في صيغة جبرية ثلاثية الاحتمالات، تحدد نماذج مختلفة من المجتمعات وهذه الصيغة هي:

- فإذا تقرر اختيار المجتمع وارتكز على مناهج السهولة، أي غلب قيمة الحق(الاستهلاك) فإن معادلته الاقتصادية تكون سلبية أي أنه مجتمع ينهار ويتخلف.
- وإذا تعادل حجم إنتاجه واستهلاكه فإنه مجتمع راكد.
- أما إذا اختار المجتمع منهاج الصعوبة وغلب قيمة الواجبات على الحقوق فإن إنتاجه يتضاعف، فيغطي حاجاته الاستهلاكية، ويسجل في ميزانه الاقتصادي محصولا وافرا هو في لغة الاقتصاد السياسي فائض قيمة، هذا الواجب الفائض وهو أمارة تقدم المجتمع ونموه الخلقي والمادي (سعود، 2006، الصفحات 231-232).

فالمجتمع الجزائري إذا أريد هدم هوة التخلف والدخول إلى مرحلة النمو والتشييد عليه أن يضاعف جهوده ومحصوله الاجتماعي والاقتصادي، وأن يرتكز في حركته على مناهج التقشف والمشقة، أي على الطرق التي تتصل بالواجبات، وهذا الاختيار هو الذي يحدد في الأخير وجهته وأسلوبه في الحياة، إما كمجتمع يرتقي سلم الحضارة أو مجتمع ينسحب إلى التاريخ، يجب على خطط ومشاريع التنمية في الجزائر أن تولي هذه القضية أهمية بالغة، وأن تعيد صياغة الإنسان ثقافيا، فيختار طريق الواجبات رغم صعوباته على طريق الحقوق وما يستتبعه من سهولة.

الشكل 1: مخطط عملية تخطيط التنمية المحلية على المستوى البلدي

من تصميم الباحث

4. خاتمة

تعتبر جمعيات الأحياء مجالا للسكان للتعبير عن نظرتهم وتصورهم لقضايا الحي، ومتابعة هذه القضايا وطرحها على المجالس البلدية والمساهمة في إيجاد الحلول لها، بالإضافة إلى كونها مدرسة لخلق جو من التضامن والمساندة والتعاون بين سكان الحي، وهكذا فمن الحي إلى مجموع الأحياء يتأسس مستوى آخر من الوعي، هو الوعي بقضايا البلدية ثم إلى نطاق أوسع من ذلك ليمتد إلى الوعي بقضايا الوطن، وهنا تكمن الأهمية القصوى لجمعيات الأحياء، من باب أنها ترقى بالمواطن العادي إلى مستوى الاهتمام بقضايا

وطنه والمساهمة في حلها مساهمة واعية ومنظمة، وكفيلة بجعل عجلة التنمية والتقدم إن فسح لهذه الإطارات مجالا للتأثير والفعل تدور بشكل صحيح وعلى المسار الصحيح أيضا، وبالتالي فإن ما تصنعه جمعيات الأحياء هو المواطن الواعي والإيجابي، والخروج به من الجمود والسلبية.

5. قائمة المراجع:

إبراهيم المنيف. (1998). *استراتيجية الادارة اليابانية*. الرياض: مكتبة الكعيبات.

الأكاديمية العربية للتعليم العالي. (بلا تاريخ). *المبادئ التي تقوم عليها تشكيل أي بنية تنظيمية في المجتمع*. تاريخ الاسترداد 2019، من www.abahe.co.uk.

السيد حنفي عوض. (1977). *سكان المدينة بين الزمان والمكان*. الاسكندرية: المكتب العلمي.

الطاهر سعود. (2006). *التخلف والتنمية في فكر مالك بن نبي*. بيروت: دار الهدى.

بن ناصر بوطيب. (2014). النظام القانوني للجمعيات في الجزائر– قراءة نقدية في القانون 06/12. *دفاتر السياسة والقانون*(10)، صفحة 254.

سامي الزقم. (2009). *أزمة الثقة وعقدة الخوف داخل المجتمع المصري*. المنصورة: دار الكلمة.

سمير فرح وآخرون. (2010). *البلديات والتنمية المحليةبين الواقع و الافاق*. بين عينا، حريصا.

صالح زياني. (بلا تاريخ). *تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية التشاركية في الجزائر*. تاريخ الاسترداد 2019، من www.univ-chlef.dz.

عصام بن الشيخ. (2013). *إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن النجلي حالة الجزائر قالمغرب*. تاريخ الاسترداد 2019، من https://dspace.univ-ouargla.dz.